رابط المادة على منصة باحث

0124 - حكم الطواف والعمرة عن الوالدين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز الطواف او العمرة عن الوالدين؟ وكم تكون الهرولة في الطواف والسعي؟ اذا كان والدان فلا بأس ان تعتذر عنهما وان حج عنهما كل واحد على حدة في مجيء لحاله في ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام فانه سئل كثيرا عمن قال كوفي ابي وعلي كذا توفي امي وعليها حجة - 00:00:00

فقال حج عن ابيه حج عن امه وسمع رجل يقول لبيك والحديث عن نفسه؟ قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عنك القرآن. فدل ذلك على انه لا حرج. اذا كان ميتا او عاجزا. نعم - 00:00:30

بما قلناه اما الطواف لا ينفع الطواف ان الحي او الميت كفى عليه دليل والعبادات توقيفية لا تضعن بالدليل ولا نعلم دليلا دل على التقرب بالطواف وحده فلتطوف عن نفسه كما تصلي عن نفسك - 00:00:49

تم الحج والعمرة فلا بأس ان تحج عن غيره وتعتمر عن غيره اذا كان ميتا او عاجزا من قبل نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:11